دور الصكوك الإسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الإسلامي

أ. بن عزة هشام[1]

د. يونسي صبرينة[2]

ملخص:

ظهرت في الاونة الحديثة وانتشرت في العالم صيغة الصكوك الاستثمارية وحققت نجاحا كبيرا في تمويل المشروعات العامة و الخاصة كما طبقتها الحكومات في تمويل التنمية، حيث احتلت الصكوك مكانة هامة عند الدول والمؤسسات، وذلك لميزاتها وخصائصها في التحكم بالسيولة وإدارتها، فنشأت لذلك الكثير من أنواعها وتعددت أشكالها وصيغها وكل منها حمل فكرة تميزت بها عن غيرها.

من جهة أخرى لا يخفى على أحد قيمة الوقف و ثقله التنموي والاستثماري في المجتمعات الإسلامية، وذلك ان الاسلام قد أولى أهمية كبيرة للوقف من خلال تشجيع أصحاب الأموال، أو من خلال القواعد العملية الشرعية التي وضعها العلماء والمسلمون قديما وحديثا لتوجيه اليات إدارة الوقف، حيث قامت الأوقاف بتمويل العديد من الحاجات و الخدمات الأساسية و العامة للمجتمع مما يخفف العبء على ميزانيات الدول أيضا في نموذج رائع لإشراك تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق أهداف التنمية.

فقد أحدثت الهندسة المالية المعاصرة علاقة وتأثيرا متبادلا بين الوقف والصكوك الاستثمارية من خلال إمكانية توظيف هذه الالية الخيرية لحشد مزيد من الواقفين ومزيد من الأموال للأغراض الوقفية، ومن خلال هذه المداخلة نحاول معرفة مدى مساهمة الصكوك الإسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الإسلامي وكيفية الاستفادة من التجارب الدولية لتطوير الأوقاف في الجزائر.

---

[1] طالب دكتوراه، جامعة تلمسان.

[2] أستاذة محاضرة (ب)، جامعة محمد الشريف مساعدية، سوق أهراس.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

الكلمات المفتاحية: الهندسة المالية، الصكوك الإسلامية، الوقف الإسلامي، مؤسسة الأوقاف، استثمار الوقف.

Résumé:

ces derniers temps la formule des sukuk investisseurs a vu le jour et s'est propagée ; elle a réalisé de grands succès dans le financement de projets publics et privés ; elle est aussi appliquée par les gouvernements dans le financement du développement , où les chèques ont occupé une place importante chez les états et les institutions , et cela pour ses avantages et caractéristiques dans la gestion et le contrôle la liquidité, donnant lieu à un si grand nombre de toutes sortes de formes et de formules , dont chacune porte une idée qui la caractérise des autres..

D'autre part tout le monde sait la valeur de Waqfs et son poids évolutif et investisseur dans les communautés musulmanes , de sorte que l'Islam a donné une grande importance à la cessation en encourageant les propriétaires de l'argent , ou à travers la légitimité des processus de règlement mis au point par les savants et les musulmans hier et aujourd'hui pour orienter les mécanismes de la gestion de Waqfs, où les dotations ont financé bon nombre des besoins et des services généraux de la communauté, facilitant ainsi la charge sur les budgets des Etats, et sont également un excellent modèle pour la coopération des parties populaires avec les institutions officielles afin d'atteindre les objectifs de développement.

L'ingénierie financière contemporaine a provoqué une relation et influence réciproque entre le Waqfs et les sukuk investisseurs à travers la possibilité d'utiliser ce mécanisme de bienfaisance afin de mobiliser plus de personnes et d'argent pour les fins de Waqfs, et à travers cette intervention nous essayons de savoir la mesure de la contribution des sukuk islamiques dans le développement et le soutien du secteur de Waqfs islamique et comment profiter des expériences internationales pour le développement des Wakfs en Algérie.

Mots-clés: Ingénierie financière**,** sukuk islamiques, Waqf islamique, l'institution des Wakfs, les investissements des Wakfs.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة:

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية إحدى روافد الاقتصاد في العالم، سواء العالم العربي والإسلامي، وكذلك عموم دول العالم، وقد نهجت العديد من الدول على تقديم المنتجات المالية و المصرفية الإسلامية ومنها الصكوك كإحدى أدوات التمويل لأصولها الثابتة أو لتمويل رأس المال العامل فيها، وحتى توسعت في استخدامها كمصدر لتوفير السيولة النقدية، سواء لتسديد الذمم المالية للجهات المصدرة أو للبدء بنشاط جديد أو توسعة نشاط قديم.

ونتيجة لذلك تمكنت الصكوك الإسلامية من استقطاب المستثمرين من مختلف أنحاء العالم، بالإضافة إلى أن العديد من المستثمرين الافراد يفضلون الصكوك انطلاقا من اعتبارات أخلاقية في المقام الأول.

في الحقيقة إن إصدار الصكوك المبنية على أحكام الشريعة الإسلامية الغراء كان من أهم أهداف العمل المصرفي الإسلامي ومن أعظم الوسائل المرموقة لتنمية الاقتصاد الإسلامي في المجتمع، بشرط تراع في الياتها جميع المبادئ الأساسية التي تميز الاقتصاد الإسلامي من غيره، حيث كانت الفكرة الأساسية من وراء إصدار الصكوك أن يشارك حملة الصكوك في ربح المشاريع الكبيرة أو الدخل الناتج منها، ولو أصدرت الصكوك على هذا الاساس لأدت دورا كبيرا في تنمية العمل المصرفي الإسلامي، وساهمت مساهمة كبيرة في الوصول إلى المقاصد النبيلة التي تهدف اليها الشريعة الإسلامية.

تنامت السوق العالمية للصكوك الإسلامية واتسعت بصورة كبيرة السنوات الأخيرة، فلم تعد حكرا على دولة أو إقليم معين، بل ولم تعد حكرا على الدول الإسلامية فحسب بل امتدت المنافسة لإصدار الصكوك في كل دول العالم، حيث لا تزال هذه الصناعة تتمركز في ماليزيا ودول الخليج إضافة إلى السودان، حيث تصدرت ماليزيا دول العالم في صناعة الصكوك الإسلامية فقد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صدر منها ما نسبته **62%** من القيمة الاجمالية العالمية لإصدارات الصكوك حسب البلد بقيمة **260** مليار دولار، حيث حسب وكالة "**ستاندرد آند بورز**" في تقرير لها نمو سوق الصكوك لعام **2013** إلى أكثر من **100** مليار دولار متوقعة أن تقود السعودية والإمارات زيادة في إصدارات الصكوك خليجيا بنسبة **10%** خلال 2014[1]، ومن المتوقع أن يتوسع هذا الاهتمام والإقبال على الصكوك الإسلامية في بعض الدول التي شملها "الربيع العربي"

من جهة أخرى التاريخ حافل بالأوقاف التي حققت مصالح المسلمين والتي شيدت لدعم البر و الخير و التنمية، فقد قامت الأوقاف بتمويل العديد من الحاجات و الخدمات الأساسية و العامة للمجتمع، مما يخفف العبء على ميزانيات الدول أيضا في نموذج رائع لإشراك تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق أهداف التنمية، فعلى الرغم من كثرة الاعيان الوقفية في العديد من البلدان على غرار الجزائر، إلا أن الاهمال والتهميش قد طالها بشكل أو بآخر، ومن ثم دعت الضرورة إلى إعادة النظر في كيفية تنمية واستثمار هذه الأوقاف، سيما مع وجود العديد من أساليب الاستثمار التي عرفت بالأساليب التقليدية أو الحديثة، ولعل من ابرز هذه الأساليب الصكوك الإسلامية لقدرتها على جمع الأموال والتي تستغل حصيلتها لإعمار أموال الوقف و استثمارها لتفعيل الوقف والقيام بدوره الجوهري في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الإسلامي.

وعليه ضمن ما تقدم فان الإشكالية التي نعمل على معالجتها في هذه الورقة تتلخص في **التساؤل الرئيسي** التالي:

إلى أي مدى تساهم الصكوك الإسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الإسلامي؟ وكيف يمكن الاستفادة من التجارب الرائدة لتطوير الأوقاف في

[1] – مقال الكتروني بعنوان: '**ستاندرد آند بورز': انتعاش إصدار الصكوك خليجيا**، http://www.alaan.cc/pagedetails.asp?nid=172112&cid=79، منشور بتاريخ 2014/02/09.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجزائر؟

ولمعالجة الإشكالية السابقة سوف نتطرق إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للصكوك الإسلامية

المحور الثاني: الوقف و المفاهيم المرتبطة به (مفهومه، أركانه، أنواعه).

المحور الثالث: تحديات واقع الوقف في العالم الإسلامي ومتطلبات تنميته.

المحور الرابع: تصكيك الموارد الوقفية وتجارب بعض الدول.

المحور الخامس: الصكوك الوقفية وتمويل المشاريع الوقفية في الجزائر (مقترحات وتصورات)

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للصكوك الإسلامية

1- مفهوم الصكوك الإسلامية:

*الصكوك في **اللغة** جمع صك، واصل الصك في اللغة العربية هو الدفع فيقال: صكه صكا، أي دفعه بقوة و ضربه، ومنه قوله تعالى «... فصكت وجهها...» (سورة الذاريات، الاية 29)، أي ضربت بيدها على وجهها.[1]

وفي معجم الرائد الصك يعني وثيقة اعتراف بالمال المقبوض أو نحوه، وثيقة تثبت حقا في ملك أو نحوه.[2]

*الصكوك **اصطلاحا**، إن المبدأ الذي تقوم عليه الصكوك الإسلامية والقاعدة التي ترتكز عليها، وهو مبدأ التوريق أو التصكيك " securitization" ، والذي يقصد به عملية تحويل الأصول المالية غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق الأوراق المالية، وهي أوراق تستند إلى ضمانات عينية

[1] – المصباح المنير الصادر مع الكاف، نقلاً عن: محمد علي القري بن عيد، **الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها**، ورقة بحث مقدمة الى "الدورة 19 لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، إمارة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1-5 جمادى الأولى 1430 الموافق ل 26-30 افريل 2009، ص1.

[2] – أشرف محمد دوابه، **الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 1430 هـ - 2009م، ص 13.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أو مالية.[1]

عرفت هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية و التي أطلقت عليها اسم " صكوك الاستثمار" تمييزا لها عن الأسهم و السندات التقليدية، بأنها " وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب و بدء استخدامها فيما أصدرت من آجله".[2]

2- أهداف الصكوك الإسلامية: تتمثل الأهداف الأساسية لإصدار الصكوك الإسلامية فيما يلي:[3]

-المساهمة في جمع رأس مال تمويل إنشاء مشروع استثماري من خلال تعبئة موارده من المستثمرين، وذلك من خلال طرح صكوك وفق مختلف صيغ التمويل الإسلامية في أسواق المال لتكون حصيلة الاكتتاب فيها رأس مال المشروع.

-تسعى إلى الحصول على السيولة اللازمة لتوسيع قاعدة المشاريع و تطويرها، وهو الاجراء الذي يتم بموجبه تحويل الأصول المالية للحكومات و الشركات إلى وحدات تتمثل في الصكوك الإسلامية، ومن ثم عرضها في السوق لجذب المدخرات لتمويل المشاريع الاستثمارية طويلة الاجل.

3- خصائص الصكوك الإسلامية: يمكن تلخيص أهم هذه الخصائص فيما يلي:

-أنها وثائق تصدر باسم مالكها بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكها فيما تمثله من حقوق عن الأصول و المنافع الصادرة مقابلها.

---

[1] - أشرف محمد دوابه، **نفس المرجع السابق**، ص15.

[2] - المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار**، البحرين، 1431 هـ/ 2010 م، ص 238.

[3] - أشرف محمد دوابه، **نفس المرجع السابق**، ص 27.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

-تمثل حصة شائعة في ملكية أصول أو منافع أو خدمات يتعين توفيرها، ولا تمثل دينا على مصدرها لحاملي الصكوك.

-أنها تصدر بعقد شرعي بضوابط شرعية بين طرفيها والية إصدارها وتداولها والعائد عليها.

-يكون تداول الصكوك بناء على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي تمثلها.[1]

-الصك الاستثماري الإسلامي يلزم صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كاملة.

-المضارب أو الوكيل أو الشريك لا يتحمل الخسارة إلا في حالة ثبوت تقصيره أو تعديه وهو في نفس الوقت لا يضمن رأس المال لحامل الصك.[2]

4- أهمية الصكوك الإسلامية: ازدادت أهمية إصدار الصكوك الإسلامية نتيجة العديد من العوامل نذكر منها:

-تلبي احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنموية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام.[3]

-تسهم الصكوك في جذب شريحة كبيرة من أصحاب رؤوس الأموال التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وخاصة في الخارج.

-تتيح للشركات الحصول على تمويل مشروع يساعدها في التوسع في أنشطتها الاستثمارية.

-المساعدة في إدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلي من خلال امتصاص فوائض السيولة وتوفير تمويل مستقر وحقيقي للدولة (استخدام الصكوك

---

[1] - صفية أحمد أبو بكر، **الصكوك الإسلامية**، بحث مقدم الى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 ماي- 3جوان 2009 ، ص ص13، 14.

[2] - عبد الله بن محمد المطلق: **الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية (عرض وتقويم)**، جامعة الملك عبد العزيز، جدة- السعودية، 24-26 ماي 2010، ص 14.

[3] -زياد الدماغ،" **دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي**" ، المؤتمر العالمي "قوانين الأوقاف وادارتها- وقائع وتطلعات"، الجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا، 20-22 أكتوبر 2009، ص4.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامية من قبل البنوك المركزية كأداة من أدوات السياسة النقدية) وفقا للمنظور الإسلامي.

-المساعدة في تطوير سوق المال من خلال طرح أوراق مالية قابلة للتداول.[1]

5-أنواع الصكوك الإسلامية: تصنف الصكوك الإسلامية باختلاف اليات إصدارها التي تتم وفق صيغ التمويل الإسلامية لذلك يمكن تصنيف تلك الصكوك على النحو التالي:

*صكوك الإجارة: هي عبارة عن أوراق مالية ذات قيمة متساوية قابلة للتداول تمثل ملكية أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات وتتخذ من أحكام الفقه الإسلامي مرجعا رئيسيا لها.[2]

*صكوك المضاربة: هي عبارة عن أوراق مالية قابلة للتداول تعرض على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل وفقا لصيغة المضاربة، ويمثل فيها الملاك أصحاب رؤوس المال بينما المستثمر يمثل عامل المضاربة، وتتوافر فيها شروط عقد المضاربة ومعلومية رأس المال ونسبة الربح.[3]

*صكوك المشاركة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط ويصبح المشروع ملكا لحملة الصكوك في حدود حصصهم.

-صكوك السلم: تسمح هذه الصيغة بان يشتري المصرف من العميل بثمن حال سلعة موصوفة في الذمة مؤجلة التسليم، إلى موعد محدد وله استخدامات

[1] - عادل عيد: **الصكوك الإسلامية، وثيقة رقم: 2012/8608** جمعية النهوض بالأزهر وتطويره، مصر، 2012 ، ص 13 .

[2] - محمد مبارك البصمان، **صكوك الإجارة الإسلامية (دراسة قانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية)**، ط 1، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2011 ، ص ص: 21.22.

[3] - شوقي جباري، فريد خميلي، **دور الهندسة المالية في علاج الأزمة المالية**، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان- الأردن،1. 2 ديسمبر 2010 ، ص 15.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مختلفة في التمويل.[1]

* صكوك المزارعة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر بغرض تمويل مشروع زراعي و يصبح لحامليها حصة في المحصول الناتج.

*صكوك المساقاة: وهي التي يكون الغرض من إصدارها سقي الاشجار المثمرة و رعايتها ويتحصل أصحابها على حصة من الثمار.

*صكوك المغارسة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس الاشجار، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس.

*صكوك الاستصناع: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة و يصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك.

*صكوك المرابحة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة و تصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك.

المحور الثاني: الوقف والمفاهيم المرتبطة به (مفهومه، أركانه، أنواعه).

يعتبر الوقف من أهم الموارد المالية في الدولة الإسلامية حيث تحكمه مجموعة الخصائص والميزات التي تجعله يتميز عن باقي الأعمال الخيرية باعتباره من المندوبات الشرعية التي يبتغي بها صاحبها وجه الله و دوام الاجر له من بعد موته وله شروط وأركان وحدود و ضوابط يجب الالتزام بها شرعا.

1- مفهوم الوقف:

الوقف في **اللغة** هو المنع أي الحبس مطلقا سواء كان ماديا أو معنويا، ويسمى التسبيل أو التحبيس وهو الحبس عن التصرف.

[1] – لحلو بوخاري، وليد عايب، **آليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية وأثر الأزمة المالية على سوق الصكوك الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول: – الاقتصاد الإسلامي، الواقع...ورهانات المستقبل، جامعة غرداية 23 ، 24 فيفري 2011 ، ص ص 6 ، 7.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي **الاصطلاح الفقهي** فقد قدمت تعريفات كثيرة للوقف متفاوتة، فهو تحبيس الأصل وتسبيل منفعته إلى الجهات الموقوف عليها.[1]

وقد عرفه ابو زهرة : « الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء [2]» ، فالوقف هو « حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه على مصرف مباح[3]» ، أي بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته [4]، يصرف في جهة خير تقرب إلى الله.

حيث عرفه ابن قدامة الحنبلي على انه « تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة»[5]، ومن التعاريف السالفة الذكر أنها اقتبست من قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: احبس أصلها وسبل ثمرتها.

أما **اقتصاديا**، فهو تحويل جزء من الدخول و الثروات إلى موارد تكافلية دائمة ،تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المتعددة المستفيدة، مما يساهم في زيادة القدرات الانتاجية اللازمة لتكوين ونمو القطاع التكافلي الخيري، الذي يعد أساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي[6]، حيث يعتبر الوقف من أهم مكونات القطاع الثالث،

---

[1] – سامي الصلاحات، **مرتكزات اصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة ، مجلد 18 ، العدد2، 2005 ، ص05.

[2] –محمد ابو زهرة ، **محاضرات في الوقف**، دار الفكر العربي، الطبعة2، القاهرة، 1972، ص05.

[3] –عبد الستار ابراهيم الهيتي، **الوقف ودوره في التنمية**، مكتبة الشيخ علي بن عبد الله ال ثاني، الوقفية العالمية، قطر 1997، ص14.

[4] –العياشي صادق فراد ومحمود احمد مهدي ، **الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي**، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة 1997 ، ص12.

[5] –ابو محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، **المغني**، مطبعة الملك فهد بن عبد العزيز، الجزء8، السعودية، 1999، ص184.

[6] – صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة،2006، ص638.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الذي لا يهدف إلى تحقيق الربح، وإنما على سبيل التطوع من قبل المتبرعين.[1]

حيث عرفه الدكتور منذر قحف على أنه « هو حبس مؤبد و مؤقت للمال للانتفاع المتكرر به أو بثمرته في وجه من وجوه البر العامة أو الخاصة»،[2]

2-أركان الوقف:

كغيره مثل سائر العقود و الالتزامات لا بد له من توافر أركان معينة لقيامه، لا يتم إلا بها، فهي الواقف والموقوف والموقوف عليه والصيغة.[3]

***الواقف** ، وهو المكلف الرشيد الحر الذي صدر منه الايجاب بإنشاء عقد الوقف.

***الموقوف**، وهو كل عين مملوكة يصح بيعها .

***الموقوف عليه**، وهو الذي يخصص الوقف أو ريعه عليه.

***الصيغة**، وهو القول الذي دل على إنشاء عقد الوقف مثل كمن يبني مسجدا و خلى بينه و بين الناس.

3- أنواع الوقف:

يختلف أنواع الوقف باختلاف الاعتبارات التي ينظر اليها، فمنها حسب فئات المستفيدين منه، أو حسب الأنشطة، أو حسب مشروعية أو حسب مدته أو حسب الجهة الواقفة أو حسب اتصاله أو انقطاعه، وأهم أنواع الوقف حسب الغرض منه ما يلي:

ا) الوقف الاهلي (الذري): وهو الذي يعود ريعه أو إيراده للواقف نفسه أو لذريته من نسله فلا تنقطع منفعته إلا بعد انقطاع عقبه، ثم بعد ذلك يكون

---

[1] -محمد بوجلال، **الحاجة الى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم اغراض التنمية الاقتصادية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، مكة، مارس 2003،ص09.

[2] -منذر قحف، **الوقف الإسلامي، تطوره، ادارته، تنميته**، دار الفكر، دمشق،سوريا،2000،ص62.

[3] -بدين ناصر البدر، **الوقوف على القرآن** -مجلة البحوث الإسلامية ،الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء، http:// www.Alifta.com ، العدد 77 ص 109.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لجهة خيرية حيث يمكن اعتباره مصدرا دائما للرزق[1]

ب)الوقف الخيري (العام): وهو الذي يقوم على حبس عين معينة على ان لا تكون ملكا لأحد من الناس، وجعلها وريعها لجهة من جهات البر لتعم جميع المسلمين كبناء المدارس والمساجد والمستشفيات وغير ذلك مما يحقق النفع العام.[2]

جـ) الوقف المشترك: وهو الذي يجمع بين الوقف الأهلي والوقف الخيري أي الذي خصصت منافعه إلى الذرية وجهة البر معا.

4- أهداف الوقف: للوقف أهداف خيرية واجتماعية واقتصادية نذكر منها:

-تحقيق مبدأ التكافل بين الامة المسلمة وايجاد التوازن في المجتمع فهو عامل من عوامل تنظيم الحياة بمنهج حميد يرفع من مكانة الفقير يقوي الضعيف.

-في الوقف تحقيق لأهداف اجتماعية واسعة وأغراض خيرية شاملة، كبناء المستشفيات.[3]

-الوقف ضمان لبقاء المال ودوام الانتفاع به و الاستفادة منه مدة طويلة، فالموقوف محبوس أبدا لا يجوز لأحد أن يتصرف به تصرفا يفقده صفة الديمومة و البقاء.

-الوقف استمرار للنفع العائد من المال المحبس، فثوابه مستمر، أي أنها من العمل الذي لا ينقطع.

- الوقف تطويل لمدة الانتفاع من المال ومدة نفعه إلى أجيال متتابعة.

---

[1] - الطيب داودي، **الوقف وآثاره الاقتصادية والاجتماعية في التنمية**، مجلة البصيرة، دار الخلدونية،الجزائر، العدد2.1998،ص59.

[2] - محمد بن احمد بن صالح الصالح، **الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع**، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية،2001، ص21.

[3] - عبد الله بن احمد الزايد، **أهمية الوقف و حكمة مشروعيته**، مجلة البحوث الإسلامية،عدد36. ص207.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحور الثالث: تحديات واقع الوقف في العالم الإسلامي ومتطلبات تنميته.

1- تحديات واقع الوقف في العالم الإسلامي:

يشير واقع الوقف الإسلامي في العديد من البلدان الإسلامية على أنه يعاني من ضعف شديد وتراجع دوره في حياة المسلمين، ويمكن رصد أهم الاسباب التي أدت إلى هذا الضعف ومن أهمها:

-الغموض حول حجم الأصول الوقفية والتفاصيل المتعلقة بأماكنها وطرق إدارتها و سياسات استثمارها و عوائدها.

-تدخل الحكومة في أعمال الوقف و إدارتها و الاستيلاء عليها، كما فرضت ضرائب ورسوم على بعض عمليات الوقف في بعض الدول.[1]

-توقف إنشاء أوقاف جديدة فالملاحظ أن النسبة الغالبة من الأوقاف القائمة هي من تراث الاجداد، و يقل إقبال المسلمين على إنشاء أوقاف جديدة كنتيجة لما يرونه من تولي الحكومة شؤون الوقف و اعتقاد الكثير منهم أن الوقف نشاط حكومي على خلاف طبيعته بصفته نشاطا أهليا.[2]

-ضالة العائد من الاستثمارات الوقفية نتيجة الإدارة الحكومية وضياع بعض أعيان الوقف لاعتداء الغير عليها بالتواطؤ مع ذوي النفوس الضعيفة بالإضافة إلى مؤسسات الدولة العامة والسيادية.

-ضيق نطاق مجالات الصرف نتيجة لإعطاء وزير الأوقاف حق تغيير مصرف الوقف وذلك لتوجهات سياسية وليس الحاجة الاجتماعية فضلا عن ظهور أغراض صرف في أوجه خير معاصرة مثل إنشاء الجامعات....

-نقص الافصاح والشفافية بنشر المعلومات عن إدارة مال الوقف والتصرف في الايرادات القائمة مما يقلل من رغبة المواطنين بإنشاء أوقاف جديدة.

---

[1] - د. فؤاد عبد الله العمر، **إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية** - نشر الأمانة العامة للأوقاف بالكويت 1421هـ - 2000م، صـ55-62.

[2] - عطيه فتحى الويشى- **أحكام الوقف وحركة التقنين المعاصر في دول العالم الإسلامي المعاصر**- الأمانة العامة للأوقاف بالكويت 1423هـ- 2002م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– الانفصال بين الوقف و الجمعيات و المؤسسات الخيرية.[1]

بدأت بوادر في بعض الدول لمحاولة تلاقي ما سبق من أسباب أدت إلى ضعف الوقف الإسلامي بهذه الصورة و تحاول إحياء الوقف و دوره ، إذ تحتاج الأوقاف إلى تغييرات عميقة في البنية الفكرية بطرح ابتكارات و تجديدات في مصارف الأوقاف وأنواعها وطرق إدارتها وحوكمتها النظامية و المؤسسية والتي يجب ان تنعكس في البنية القانونية المنظمة للأوقاف كقطاع هام و حيوي داخل الاقتصاد و المجتمع.

2–الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

يقوم الوقف بدور تنموي، ولا يختلف احد على ذلك الدور الذي يقوم به، وإذا أردنا توضيح العلاقة بين الوقف و التنمية فأنها تتضح من خلال إسهاماته عبر التاريخ الإسلامي في تنمية مؤسسات المجتمع الدينية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية، حتى يمكن القول ان حضارتنا الإسلامية هي حضارة الوقف[2]، فالأعيان الوقفية ملزمة بالتحول إلى أصول منتجة [3]، أي تحويل الأوقاف المخصصة بعد صيانتها والعمل على استمرارها و ذلك من اجل تحقيق ما هو مطلوب منها في جميع المجالات، فقد كان له دور في توفير الامن الغذائي و تحقيق الحاجات الأساسية للفقراء، وفي توزيع الثروة وتقليل الفجوة بين طبقات المجتمع، وفي توفير التعليم المجاني للفقراء من خلال المدارس التي وقفها المسلمون وتوفير الامن الصحي للفقراء والمحتاجين ورعاية الأيتام وكفالتهم وتربيتهم مما سنأتي على استعراضه إجمالا فيما يلي:

---

[1] – د. فؤاد عبد الله العمر – **إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية**– الأمانة العامة للأوقاف بالكويت 1421هـ–2000م– صـ81–83.

[2] – د.علي محي الدين القره داغي، **تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها**، مجلّة أوقاف الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف . دولة الكويت، عدد 7، ص 16 . 17.

[3] – سامي الصلاحات، **مرتكزات أصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 2005، ص:53.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-1-دور الوقف في المجال الاقتصادي:

كان للوقف آثار بارزة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في مختلف أنحاء العالم الإسلامي فقد أسهم في حفظ الأصول الموقوفة من التلاشي، فهو يسعى إلى تحقيق النمو الاقتصادي والرفاه الاجتماعي لأفراد المجتمع على حد سواء، فالوقف يعتبر احد الانشطة الهامة في تفعيل الدورة الاقتصادية وتحقيق النمو و معالجة المشاكل الاقتصادية و التخفيف من العوائق و الانحرافات التي تؤثر على الاقتصاد، فالوقف يعد موردا اقتصاديا مهما يسهم في إعادة ترتيب علاقات المجتمع، حيث أن المضمون الاقتصادي للوقف لا يعني تجميد رأس المال و الثروة الوطنية و حبسها عن الانتفاع الاقتصادي بل هو مصدر اقتصادي يهدف إلى توليد دخل مستمر يوفر حاجات المستهدفين في الحاضر و المستقبل[1]، وقد سأهم في معالجة احد أهداف التنمية الاقتصادية الا وهو الفقر، ويمكن إبراز الاثر البارز للوقف في المجال الاقتصادي من خلال أنشطته المتنوعة و آثاره المتعددة و التي يمكن إبرازها في العناصر التالية:

أ-دور الوقف في العملية الانتاجية: يعمل الوقف على استثمار المال الموقوف أو استغلال الأصول الوقفية في مشاريع استثمارية، حيث يعد ذلك من الامور الأساسية التي يتوجب على الوقف القيام بها حتى يستمر وينمو ويحقق أهدافه، ويعتبر العمل الاستثماري والإنتاجي والعمراني احد أسس بقاءها واستمرارها، حيث أن الوقف يساهم في زيادة الطلب الكلي من خلال الانفاق الاستهلاكي والاستثماري.

الانفاق الخدماتي والاستثماري: وهو الانفاق على بناء المدارس والمستشفيات والطرق والجسور ....الخ، بالإضافة إلى الانفاق الاستثماري في مجال التجارة مثل إقامة الأسواق وإنشاء تأجير المحلات التجارية مما يسهم في تشجيع

[1] – لمغربي، محمد الفاتح، "دور الوقف في التمويل الاقتصادي"، الملتقى الدعوي الثالث،. السودان، 2010.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حركة التجارة[1]، حيث يؤدي وقف رؤوس الأموال العقارية والنقدية كي تستثمر في مجالات اقتصادية ذات نفع عام إلى إخراج الأموال الزائدة عن كفاية أصحابها من الاكتناز وتحويلها إلى استثمارات ذات عائد اجتماعي اقتصادي طويل المدى، الأمر الذي يسهم في زيادة حجم التراكمات الرأسمالية والتوسع في الطاقة الانتاجية.

الانفاق الاستهلاكي: يتم إنفاق جزء من موارد الوقف على توفير الغذاء والسكن والملابس، وبقية الحاجات الاستهلاكية، بالإضافة إلى تخصيص عوائد الوقف على المحتاجين والطلبة والمرضى وغيرهم، فضلا على ما يحصل عليه القائمون على الوقف من مرتبات وعطاءات على اختلاف وظائفهم، كل هذا له الاثر الواضح في الانفاق الاستهلاكي.

ب-دور الوقف في التقليل من مشكلة البطالة والحد من الفقر :حيث يسهم الوقف في تشكيل طلب كبير على الايدي العاملة بالمجتمع من خلال ما تستخدمه المؤسسات الوقفية من الايدي العاملة من جهة وفي تحسين قوة العمل في المجتمع لما يوفره من فرص تعلم المهن و المهارات من جهة أخرى، مما يساهم في الرفع من الكفاءات المهنية والقدرات الانتاجية للأيدي العاملة.

جـ- تخفيض مشكلة الفوارق بين الطبقات: وذلك من خلال إسهام الوقف في توزيع الموارد على طبقات اجتماعية معينة تساعدهم في سد حاجاتهم وتحولهم إلى طاقة إنتاجية حيث تتحسن و ترتفع مستويات معيشة الفقراء والمساكين وتتقارب الفجوة بين الطبقات.[2]

د- تحقيق عدالة توزيع الثروات: ان توزيع الثروات توزيعا عادلا وعدم حبسها

---

[1] – عبده، عبد العزيز ، "**اثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية. للوقف في اليمن**"، رسالة ماجستير، 1997

[2] – منصور ،سليم،"**الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**"، مؤسسة الرسالة. للنشر، 2004، ص116.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بأيد محدودة يجعلها أكثر تداولا بين الناس، لان الواقف عندما يوصي بتوزيع غلة موقوفاته على جهة من الجهات، يعني توزيع المال ومن المعلوم ان التوزيع في مراحله الأولى يتفاوت بين الافراد في الدخول ثم في المدخرات وبالتالي في تراكم الثروات ، مما يعمل على ظهور الطبقات في المجتمع، فتاتي عملية إعادة التوزيع من خلال سياسات اما تكون الزامية كالزكاة والمواريث أو اختيارية مثل الوقف والهبات، وبذلك يكون الوقف احد الجهات التي تعمل على النهوض بعملية إعادة التوزيع لصالح الطبقات الفقيرة.[1]

و-توفير التمويل الذاتي :فالوقف يوفر الكثير من الموارد ويقوم بتغطية الكثير من النفقات، مما يدفع الكثير من المصاعب من أمام الحكومات، حيث لا تضطر إلى القروض الخارجية التي يصحبها الكثير من الشروط و الضغوط السياسية و الاقتصادية.

2-2-دور الوقف في المجال الاجتماعي و الاخلاقي:

يرى الكثير من الباحثين ان الأوقاف عمل اجتماعي، دوافعه في أكثر الاحيان اجتماعية و أهدافه دائما اجتماعية ، فالأوقاف الإسلامية في الأصل عمل اجتماعي، ويعتبر الوقف الإسلامي الخيري دعامة للتكافل الاجتماعي والالتزام الاخلاقي، فقد شرعت الأوقاف ليكون ريعها صدقة جارية لا تنقطع تدر الثواب المتصل على الواقفين، و عملا صالحا يدر الخير على المحتاجين و المستحقين و هذا له دور في مجال التضامن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي[2]، وقد تنوعت القضايا التي اسهم الوقف في التخفيف من سلبياتها أو معالجتها كليا حيث شكل على مر العصور عنصرا ثابتا في معالجة هموم اجتماعية كثيرة يمكن ان نبينها في العناصر التالية:

[1] -السدحان، عبد الله،"**دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها**"، مؤتمر الأوقاف. الأول، السعودية، 2001، ص234.

[2] - الجمل، احمد، "**دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة**"، دار السلام. للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007، ص159.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- **الوقف يشجع التكافل الاجتماعي:** لم يقتصر مجال التكافل الاجتماعي على الجانب المادي فحسب بل تعداه إلى الجانب المعنوي مما يقدمه من يد عون و المساعدة لأفراد المجتمع على اختلافهم، المحتاج، العجزة، الايتام، لما يوفره من تحقيق الامان الاجتماعي و يعززه بمحاربته للفقر و القضاء عليه ،جاعلا بذلك العدالة الاجتماعية تسير نحو شكل مستدام بما يضمن توزيع الثروة نحو كل طبقات المجتمع المحتاجة[1]، في هذا السياق طرحت الامانة العامة للأوقاف في الكويت عدة مشروعات اجتماعية ، مثل مشروع " اصلاح ذات البين" للتوفيق بين المتخاصمين، ومشروع "وقف الوقت" لتشجيع ثقافة التطوع، ومشروع "زادي من يدي" للحد من البطالة مما يرسخ ثقافة التطوع الفردي.[2]

ب- **تعزيز الجانب الاخلاقي و السلوكي في المجتمع** :فالوقف يساعد في تعزيز الجانب الاخلاقي و السلوكي في المجتمع من خلال التضييق على طرق الانحراف، فوجود الوقف لرعاية النساء الارامل و المطلقات يعتبر حصانة لهن و للمجتمع من سلوك دروب الانحراف بسبب الحاجة، ويظهر الوقف الحس التراحمي الذي يملكه المسلم و يترجمه بشكل عملي في تفاعله مع هموم مجتمعه مما يعمل على تعزيز روح الانتماء المجتمعي بين افراد المجتمع.

جـ- الوقف يخفف من الاعباء الاجتماعية للدولة: فالأنشطة التي تعالجها الدولة أصبحت متعددة، بحيث ترهق كاهلها وخاصة من الناحية الاجتماعية، فالدولة في هذا العصر أصبحت تحتاج إلى أموال طائلة

[1] – سليم هاني منصور ، **الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**، مؤسسة الرسالة، ناشرون، ط،2004 ، ص 42.

[2] – ريهام خفاجي ، عبد الله عرفان، **إحياء نظام الوقف في مصر ... قراءة في النماذج العالمية**، الجامعة الامريكية بالقاهرة، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي والمشاركة المدنية، 2006 ،ص02.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للرعاية الاجتماعية لا مناص من العودة إلى المجتمع وإلى القادرين فيه لتقديم المزيد من العطاءات التطوعية.

د- مساهمة الوقف في توسيع الطبقة المتوسطة في المجتمع :تعمل سائر الحكومات في الدولة الحديثة إلى توسيع دائرة الطبقة الوسطى أو على الاقل المحافظة على وجودها و بقاءها و قد ساعد الوقف الإسلامي كثيرا في توسيع دائرة هذه الطبقة باعتبارها لحمة أي مجتمع بشري وأوسعها ثقافة و تعلما، فيؤدي تآكلها بالمجتمع إلى التخلف والاضمحلال.

2-3-دور الوقف في مجالات التنمية الآخرى: وتتمثل فيما يلي:

أ- **دور الوقف في الجانب التعليمي والثقافي**: لقد شهد التاريخ الإسلامي تجربة فريدة لدور الوقف في دعم المنشآت التعليمية وكان الاهتمام بالوقف في مجال التعليم ظاهرة اجتماعية إذ لم تكن هناك موازنات مالية للدولة من اجل منافسة نظام الوقف في رعاية خدمات التعليم و التي اثبتت فعالية في استقطاب افراد المجتمع، حيث كان للوقف دور كبير في نشر التعليم في الدول الإسلامية، وذلك بتشييد صروح العلم و الثقافة حيث ان الأوقاف العلمية كانت من أهم ما اعتنى به المسلمون في تاريخهم فقامت أوقاف المدارس والجامعات....الخ، ضف إلى ذلك تخصيص كثير من الأوقاف لفروع علمية محددة كالطب و الكيمياء، فوجدت الأوقاف المخصصة للأطباء والأوقاف لمعلمي الأولاد الصغار.[1]

ب- دور الوقف في الجانب الصحي: ان المتتبع لتاريخ الطب والمستشفيات في الاسلام يجد تلازما شبه تام بين تطور الأوقاف واتساع نطاقها وانتشارها في العالم الإسلامي من جهة وبين تقدم الطب والتوسع في مجال الرعاية

[1] - الصالح، محمد، "**الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع**"، الطبعة الأولى، 2001 ص179.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الصحية للأفراد من جهة أخرى، بحيث يكاد الوقف ان يكون هو المصدر الأول الوحيد في كثير من الاحيان للإنفاق على المستشفيات و المدارس الطبية و المعاهد، حيث يذهب عدد من المفكرين إلى ان التقدم العلمي والازدهار في العلوم الطبية و العلوم المرتبطة بها كالصيدلية و الكيمياء كان ثمرة من ثمرات الوقف و كان له الفضل الكبير في مجالات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية.[1]

جـ- دور الوقف في الجانب الديني: حيث تظهر الأهداف الأساسية للوقف في الجانب الديني من خلال الحفاظ على مكانة الدين الإسلامي وتوفير السبل المناسبة للدعوة الإسلامية عموما كما يظهر في كثير من الجوانب الجزئية من إنشاء المساجد وتوفير مستلزماتها حيث كان الوقف وما يزال المصدر الأول والرئيسي في بناء المساجد، كما تعد المساجد من أهم الانماط التي حظيت بعناية الواقفين.

د- دور الوقف في التنمية الحضرية:مشروعات البنية الأساسية هي تلك الخدمات التي لا يمكن بدونها أن تعمل الانشطة في المجتمع، حيث اسهمت الأوقاف إسهاما كبيرا في بناء الطرق و تعبيدها و توفير الخدمات اللازمة للمسافرين، حفر الابار وتزويد المجتمع بالماء الصالح للشرب وعمل الوقف على انعاش المناطق التي لم يكن فيها أي نشاط اقتصادي أو اجتماعي من خلال إقامة منشآت وقفية متعددة و كذلك توفير اماكن خاصة بدفن الموتى...الخ، فمن خلال ما سبق يظهر ان الوقف قد لعب دورا مهما في اقتصاد الكثير من المناطق و ازدهارها وشارك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعدتها لكل المجالات.

[1] – الجمل، أحمد، "دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة"، دار السلام. للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- متطلبات تنمية موارد الوقف:

ان المقصود بتنمية موارد الوقف الإسلامي، تنمية الأصول الوقفية وريعها بالإضافة إلى جذب أوقاف جديدة، ولا يمكن ان تتحقق تنمية الموارد الوقفية إلا إذا سبقتها أو صاحبتها تنمية العديد من المتطلبات أهمها:

أ- **استقلالية مؤسسة الأوقاف:** فان منح الوقف صفة المؤسسة العامة لها شخصية اعتبارية مستقلة حقيقية يعطي له القوة كي يضطلع بواجباته.

ب- **تنمية ثقافة المجتمع تجاه الوقف:** حيث في هذا المجال يدخل الدعوة في الندوات و المشاركة في المؤتمرات والحلقات النقاشية عن الوقف والحث على الجهد العلمي في موضوع الوقف للاستفادة من التجارب و الخبرات والتواصل المباشر والدائم مع المهتمين بالوقف ومعرفة النماذج الوقفية والخبرات المعاصرة في بعض البلدان.

جـ- **تنمية قدرات القائمين على الوقف:** وذلك بوضع معايير نوعية خاصة لشغل وظائف قطاع الأوقاف.

د- **اتباع مفهوم الوقف النامي:** جاء مفهوم الوقف النامي ليرسخ مبدأ المخصص التنموي باقتطاع جزء من عوائد الوقف بخلاف المخصصات الآخرى لإعادة استثمارها في أوجه استثمارية مباحة، وهذا ما يمكن من تحويل مؤسسة الوقف النامي إلى مؤسسة مالية.

المحور الرابع: تصكيك الموارد الوقفية وتجارب بعض الدول.

1-تعريف الصكوك الوقفية:

الصكوك الوقفية هي عبارة عن وثائق أو شهادات خطية متساوية القيمة قابلة للتداول تمثل المال الموقوف وتقوم على أساس عقد الوقف، ويقصد بتصكيك الموارد الوقفية، تجزئة المال المطلوب لإنشاء وقف جديد إلى اجزاء متساوية ويدعى المحسنون للاكتتاب بها والاكتتاب هنا معناه ان يحدد المحسن مقدار المال الذي يريد أن يتبرر به في وجه مسمى من وجوه البر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حددته نشرة الاكتتاب، وذلك عن طريق تعيين عدد الصكوك الوقفية الخيرية التي يرغب التبرر بها، والهدف من هذا الاجراء هو تعميم الممارسة الوقفية وتيسيرها[1]، فلقد اقترن الوقف تاريخيا بالموسرين و الاغنياء من افراد المجتمع، لكن في عصرنا الراهن حيث انتجت الهندسة المالية اطرا جديدة للمشاركة عبر التسهيم أو التصكيك امكن معها تفعيل الاشتراك في تمويل الوقف لتجعل منه ممارسة جماهيرية.

2-خطوات إصدار الصكوك الوقفية:

إذا ارادت المؤسسة الوقفية إنشاء مشروع وقفي يمكنها ان تتبع الخطوات التالية:

-تحديد الأصول السائلة التي يحتاج اليها لتنفيذ هذا المشروع أي تحديد حجم التمويل اللازم له.

-يتم إصدار الصكوك بقيم اسمية و طرحها للاكتتاب العام لتجميع المال اللازم لإقامة المشروع، والمكتتبون ارباب المال و هم الواقفون و حصيلة الاكتتاب هي رأس مال المضاربة و هو المال الموقوف.

-تقوم الشركة (شركة ذات غرض خاص spv) مهمتها إصدار الصكوك الوقفية و إدارة محافظ الصكوك و المشروع الوقفي نيابة عن المؤسسة الوقفية بإصدار الصكوك في السوق الأولية للاكتتاب العام وتتسلم المبالغ النقدية حصيلة الاكتتاب في الصكوك من المكتتبين.[2]

---

[1] – عبد الجبار السبهاني، **وقف الصكوك وصكوك الوقف**، مؤتمر الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامي 2013، جامعة اليرموك، اربد، الاردن، 12،13 تشرين الثاني 2013، ص 20.

[2] – محمد ابراهيم نقاسي، **الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المهن والحرف**، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، ماليزيا، ورقة بحث متاحة على الرابط، http://conference.qfis.edu.qa/app/media/340 ، ص12. بتصرف.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3-أنواع الصكوك الوقفية:

يمكننا ذكر أهم أنواع الصكوك الوقفية كما يلي:[1]

ا-صكوك أهلية: وهي صكوك تصدرها هيئة الأوقاف بناء على رغبة الواقف لصالح أهله وذريته، حيث تمثل هذه الصكوك عملاً من أعمال البر الاجتماعية، لأنها تهدف إلى رعاية الاهل والذرية، وأيضا له أثر في الحفاظ على رأس المال والإبقاء على الأموال المتراكمة في أوعية استثمارية تحافظ على أصولها وتؤكد على عدم إفناءها بالاستهلاك والإتلاف، مما يحافظ على ثروات الامة وأصولها الانتاجية.

ب- صكوك خيرية: وهي صكوك تصدرها هيئة الأوقاف بناء على رغبة الواقف، وتستخدم حصيلتها في الانفاق على وجوه الخير، ولا تعود بعائد مادي.

جـ- صكوك القرض الحسن: وهي صكوك تصدر من أي جهة كانت، وتستخدم حصيلتها في الانفاق على وجوه الخير، ولا تعود بعائد مادي، إنما تعود على حامله بأجر عظيم في الحياة الآخرة، وهنا يمكن أن نشير إلى أنه يمكن لوزارة الأوقاف أن تستفيد من حصيلة هذه الصكوك في تمويل مشاريعها الخاصة أو إقراض الشباب العاطل عن العمل لإنشاء مشاريع صغيرة خاصة به، وتكون وزارة الأوقاف هنا هي الضامنة لقيمة هذه الصكوك.

يمكننا ذكر بعض الامثلة عن صور الصكوك الوقفية:

*الصكوك الطبية لعلاج المحتاجين: حيث ان كثير من الناس تجد عندهم الرغبة في علاج المصابين من مرض معين، ولكن تبقى الجهود الفردية قاصرة، اما حين يتم تصكيك المشروع الوقفي فان إمكانية المشاركة مع الآخرين تكون اسهل، وهذا ينتج أوقافا اكبر أصولا وأفضل عوائد.

*صكوك الوقف التعليمي: حيث ان الفرد المحسن قد يستطيع كفالة طالب أو

[1] - أشرف محمد دوابه، **مرجع سبق ذكره**، ص167،172.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

طالبين، لكن حين يصبح مشروع الوقف التعليمي على صورة صكوك يشتريها الافراد والشركات والتجار وغيرهم فستصبح امكانيات هذا الوقف اكبر بكثير، وحينها ستجد الالاف من طلاب العلم المستفيدين من هذا الوقف.

*صكوك الحج: حيث يختص هذا الوقف بتسيير الحجاج إلى بيت الله الحرام لأداء فريضة الحج غير مالكي نفقة الحج، حيث يكمن الهدف وراء تصكيك هذا المشروع هو زيادة قدرة هذا المشروع الوقفي على تحقيق فريضة الحج، حيث ان تصكيك المشروع إلى صكوك وقفية يعني إيرادات اكبر لهذا المشروع.

4- تجارب بعض الدول:

4-1-تجربة الأسهم الوقفية السودانية وتحويل الأوقاف من مؤسسة حكومية راكدة إلى هيئة استثمارية فاعلة:

حولت التجربة السودانية الوقفية الأوقاف من مصلحة حكومية تعيش عالة على موارد الدولة إلى هيئة فاعلة مؤثرة تقدم الدعم لمؤسسات التعليم و الجمعيات الخيرية و تمنح المساعدات للفقراء، حيث يعد كثيرون من الذين اضطلعوا على تفاصيل هذه التجربة بأنها تجربة رائدة استطاعت تحقيق نقلة نوعية من تحويلها إلى وزارة ، فقد كشفت عديد من الدراسات المهتمة بهذا الشأن ازدياد عدد عقارات الأوقاف التابعة للهيئة، وتعكس هذه التجربة المحاولة الجادة من قبل الهيئة لتطوير الاستثمار الوقفي لتكون دليلا عمليا يمكن الافادة منه حسب بيئة الوقف المنتشرة في العالم، فمع بداية إنشاء الهيئة وهي منشاة استثمارية تدار على أساس اقتصادي لتنمية و تطوير و استثمار أموال الأوقاف السودانية في استقطاب عديد من الكوادر الإدارية و الفنية المؤهلة ، كما قامت بحصر كل الأوقاف و توثيقها و استعادت ما اخذ منها بالغصب ثم قامت بوضع الخطط و البرامج لتنمية الأوقاف رأسيا و افقيا، ومن هذه البرامج الرائدة تجربة الأسهم الوقفية التي اتاحت لصغار المانحين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المساهمة الفعالة في مجال الوقف بإصدار اسهم وقفية يكتتب فيها الواقفون لامتلاك حصة موقوفة منهم في مشروع معين، ثم أنشأت الهيئة الشركة الوقفية الام و هي شركة وقفية قابضة برأسمال مقداره ثلاثة مليارات جنيه سوداني، وأعقبت ذلك بإنشاء عديد من العقارات الوقفية الحديثة في أنحاء مختلفة من السودان، هذه الانجازات تجاوزت إلى نواح أخرى، شملت حصر وتوثيق المعلومات و البيانات خاصة في المجالين الداخلي و الخارجي، الحصول على وثائق و اثباتات الوقف إلى جانب استعادة ما اعتدى عليه منها والتوعية و نشر ثقافة الوقف و حث المجتمع على الانفاق ومتابعة إصدار اللوائح والقوانين الداعمة للوقف مع التركيز على صيانة واعمار المساجد واهتمام بقطاع الصحة، ومن بين الأوقاف التي استحدثتها الهيئة مشروع "الغرس الطيب"، وهو مشروع وقفي يسعى إلى خضرة البيئة و جلب الفائدة وذلك بزراعة شجرة النخيل "مليون نخلة"، حيث تسعى الهيئة من خلال هذا المشروع و المشاريع المشابهة إلى احياء سنة الوقف و ذلك بصيانة الأموال الموقوفة وتحسينها واستثمار أموال الأوقاف في جميع المجالات الاستثمارية.[1]

4-2-الأسهم الوقفية تجربة رائدة للأمانة العامة للأوقاف بالشارقة (الامارات العربية المتحدة):

تقوم إستراتيجية عمل الامانة على استثمار أموال الأوقاف الموجودة في عهدها بصفتها ناظرا للوقف، وتوزيع عوائدها بحسب شروط الواقفين من جهة واحداث توعية وقفية لتشجيع قيام أوقاف جديدة من جهة ثانية و لذلك اتجهت الامانة نحو العمل على اربع محاور وهي ،استثمار و تنمية الأوقاف و الدعوة إلى إقامة أوقاف جديدة من خلال تعريف الواقفين المتوقعين بالحاجات الاجتماعية

[1]- معاوية كنة من الخرطوم ، **الخرطوم.. تحويل الأوقاف من مؤسسة حكومية راكدة الى هيئة استثمارية فاعلة**، متاح على الموقع http://www.aleqt.com/2009/02/22/article_198316.html ، بتاريخ 22 فبراير 2009، الاقتصادية، العدد 5613.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتنموية التي قد يرغبون في رعايتها، ونشر سنة الوقف بين كافة شرائح المجتمع، خاصة بين ذوي الدخل المحدود، من خلال طرح مشاريع وقفية ذات طابع استثماري، فمشروع "**الأسهم الوقفية**" هو أول مشروع خيري اطلقته الامانة وأكثر المشاريع شمولية لمختلف أوجه الخير من خلال قابليته لاستيعاب أية افكار لمصارف وقفية جديدة تلبي حاجة المجتمع حيث تم الاعلان عن اطلاق المشروع سنة 2005.

حيث تقوم الفكرة في مساهمة المشروع الذي يستهدف كافة افراد المجتمع من خلال فتح باب التبرع بمبالغ رمزية ابتداء من " **5 دراهم**"، مساهمة فعالة في القيام بالأنشطة التنموية من خلال رؤية متكاملة تراعي احتياجات المجتمع وأولوياته حيث ينصب العائد في المصارف الوقفية المطروحة من قبل الامانة و التي تهدف إلى المشاركة في الجهود التي تخدم احياء سنة الوقف عن طريق مشاريع تنموية في صيغ إسلامية للوفاء باحتياجات المجتمع حيث يشمل المشروع على **11 مصرفا** مختلفا، حيث يهدف هذا المشروع إلى:

-اتاحة الفرصة لجميع شرائح المجتمع المشاركة في هذا المشروع وعدم اقتصاره على الاغنياء من اهل الخير من خلال طرح قسائم للتبرعات ابتداء من **5 دراهم**.

-احياء سنة الوقف والدعوة اليه من خلال تلقي تبرعات من اهل الخير من مواطنين و مقيمين من جميع امارات الدولة.

-المساهمة في تطوير الوقف و ذلك من خلال الزيادة في الأصول الوقفية واستثمارها الاستثمار الامثل.[1]

حيث ترعى الامانة عدة مصارف منها:

*مصرف خدمة المسجد، والذي يهدف إلى صيانة المساجد داخل وخارج

[1] - موقع حكومة الشارقة، الامانة العامة للأوقاف: http://awqafshj.gov.ae/ar/projdetails.aspx?id=548

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدولة.

*مصرف خدمة القرآن الكريم: ويهدف إلى فتح باب المشاركة في دعم مؤسسة القرآن الكريم و السنة بالشارقة من خلال طرح قسائم تبرع نقدية لصالح بناء وقف بناية القرآن الكريم و السنة الذي تبلغ تكلفته التقديرية (28) مليون درهم بحيث يعود ريع البناية بالكامل لدعم مصاريف مؤسسة القرآن الكريم و السنة.

*مصرف دار العجزة، ويهدف لدعم دار المسنين و المشاريع ذات الصلة.

*مصرف رعاية المسلمين الجدد ويهدف للوقف في مجال الدعوة إلى الله عن طريق مساندة المسلمين الجدد ف التعرف على دينهم.

بالإضافة إلى، مصرف رعاية المعاقين، مصرف خدمة الحجاج، مصرف ابواب الخير، مصرف رعاية الفقراء والمحتاجين، مصرف الايتام، مصرف الغارمين.

4-3-تجربة المركز الدولي لبحوث الوقفGARC :

المركز الدولي لبحوث الوقف Global Awqaf Research Centre "GARC" ، هو هيئة وقفية، غير ربحية، تهدف إلى إحياء سنة الوقف وتطويرها، حصل على اعتماد والموافقة الرسمية لمفوضية العمل الخيري في نيوزيلندا، والتي تسمح للمركز بممارسة مهامه بصورة رسمية في كل من نيوزيلندا وآسيا، حيث تأسس من أجل مكافحة الفقر ودعم صناعة الوقف، حيث يعطي المركز بجانب قضية "تطوير نموذج أول مبادرة للصكوك الوقفية في العالم"، أهمية كذلك لقضية "الاستفادة القصوى من الاجزاء المُهدرة من أضاحي المسلمين"، التي يقدمها المسلمون عبر العالم، وتحديدا في الدول الغربية من خلال الجاليات المسلمة هناك، لتحقيق أعلى إفادة ممكنة من عوائده، وتحويل المُهدر منها إلى موارد وقفية، للارتقاء بظروف المحتاجين والفقراء في الدول العربية والإسلامية، من خلال إحياء سنة الوقف، حيث

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يهدف ربط المسلمين من أصحاب الخير في المجتمعات الغربية، بإخوانهم وأشقائهم في المجتمعات الإسلامية والعربية[1]، الاقل حظاً، للمساهمة في تنميتهم، حيث يسعى المركز لتطوير مبادرة الأوقاف النيوزيلندية، لإصدار وطرح أول صكوك وقفية لمشروع الاضاحي في العالم، لإقامة "مزارع وقفية في نيوزيلندا وأستراليا"، و"مزارع وقفية نموذجية صغيرة بالبوسنة والسودان".

حيث التصور الأولي للصكوك الوقفية يتبلور على النحو التالي:

* صك وقف الاضاحي والمزارع الوقفية بقيمة 1.000 دولار، ومردوده المحافظة على قيمة الصكوك الوقفية وتحقيق ريعاً مستمراً يخصص لتنفيذ أضحية توزيع على فقراء المسلمين عن كل صك وقفي كل عام ما بقي الوقف (حتى بعد وفاة صاحب الصك الوقفي)، ويستهدف كافة المسلمين على مستوى العالم مع التركيز على مسلمي العالم الغربي

المحور الخامس: الصكوك الوقفية وتمويل المشاريع الوقفية في الجزائر (مقترحات و تصورات)

1-مميزات الوقف الجزائري:

ان للوقف الجزائري عدة ميزات يمكن ذكرها بإيجاز في النقاط التالية:[2]

- يحتل الوقف الجزائري المرتبة الثالثة من بين الدول العربية، من حيث حجم الثروة الوقفية و كذا تنوع الوعاء الاقتصادي للأوقاف، وذلك بضمه الاراضي الفلاحية والأراضي البيضاء، المحلات التجارية، بساتين الاشجار المثمرة، محطات البنزين، كما تمتد الاملاك الوقفية إلى المطاعم والمغاسل، النوادي، الحمامات ... الخ

[1] – مقال الكتروني، **توظيف التكنولوجيا لمكافحة الفقر .. وإطلاق الصكوك الوقفية .. وهندسة صناعة الأوقاف .. في مقدمة أولويات المركز**، متاح على الرابط التالي: http://www.maghress.com/aljassour/25080، نشر في يوم 11 – 11 – 2013.

[2] – بن عيشي بشير، **الوقف و دوره في التنمية الاقتصادية مع دراسة تطبيقية للوقف في الجزائر**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الثالث للأوقاف بالجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية 2009، ص214.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– تحتل العقارات حصة الاسد من حجم الاملاك الوقفية الجزائرية، مما يجعل سيولتها ضعيفة، هذا من جانب ، اما من الجانب الآخر فهي تحافظ على قيمتها مع مرور الزمن.

– اغلب العقارات الوقفية الجزائرية هي بحاجة إلى الترميم و الصيانة، حتى ان بعضها يحتاج إلى إعادة بناء من جديد، نظرا لما اصابها نتيجة لقدمها.

– غياب المرجعية الوقفية لمعظم الاملاك الوقفية في الجزائر ، مما جعل جهود القائمين على الأوقاف تنصرف إلى البحث و التنقيب عليها.

– تعرض الكثير من الأوقاف إلى الاعتداء، النهب، والاستيلاء، خاصة في الوقت الذي شهد فيه الوقف الجزائري فراغا قانونيا.

– الأوقاف الجزائرية موقوفة على التأبيد، مما يجعل من استمرارية الوقف مسالة جوهرية.

اتجه التفكير إلى ضرورة استثمار أموال الوقف فبدأت الشؤون الدينية والأوقاف اصعب مهمة، و هي حصر و استرجاع الاملاك الوقفية الكثيرة خاصة بعدما قام به الاستعمار من مصادرة و تصفية، وما لحق ذلك من تأميم بعد الاستقلال وكل ذلك صعب من مهمة إدارة الأوقاف في عملية الحصر، كما يوجد عدد هائل من الاملاك الوقفية لم يتم استرجاعها بعد لعدة أسباب قانونية أو تاريخية، وتسعى الوزارة جاهدة لاسترجاعها و اللجوء إلى القضاء من اجل هذا و كذلك قيامها بالإعداد لمشروعات استثمارية تهدف إلى استثمار هذه الأوقاف لتكون مصدرا لتمويل التنمية.

2–الممتلكات الوقفية:

أولا: أموال غير سائلة:– تتكون الاملاك الوقفية غير السائلة من الاراضي والعقارات، وكذا المنقولات والتي يمكن لها ان تدخل في عملية الاستثمار من تأجير المحلات والسكنات وغيرها، مقابل مردود دوري على حسب طبيعة العين المؤجرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجدول رقم(01): الاملاك الوقفية في الجزائر إلى غاية نهاية 2012/12/31 (الوحدة: دج)

مجموع الاملاك المحصية	وضعية الاملاك بإيجار	وضعية الاملاك بغير أيجار
8851	5471 %51.64	4280 48.36%
الايرادات النظرية	**الايرادات المحصلة**	**الايرادات الصافية**
147.949.429.90	114.385.419.54	71.861.900.43
مخلفات الايجار المحصلة إلى 2012/12/31	**الباقي في الحساب**	**نسبة التحصيل**
42.320.669.11	58.181.684.52	48.75%
المخلفات الكلية	344.974.835.84	

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، **الحوصلة السنوية للأوقاف لسنة 2012**.

الملاحظ من خلال هذه الاحصائيات أن جميع الاعيان الوقفية تستغل عن طريق الايجار، ولم يتم استحداث أساليب حديثة لاستثمار هذه الاعيان، حيث توجه هذه المداخيل كلها المديرية المركزية التي تتولى توزيعها على المشاريع الكبرى فقط التي تنوي القيام بها.

ثانيا: أموال سائلة:

هي النقود التي بحوزة المؤسسة الوقفية، والتي يكون مصدرها مداخيل العقارات المستأجرة، الهبات الموجهة اليها من طرف المجتمع. بالإضافة إلى مردود الأوقاف المستغلة من طرف الناس، حيث بلغت السيولة فيها نهاية سنة 2012 حوالي: 542.496.194.01 دينار جزائري، والجدول التالي يوضح الارصدة الخاصة بحسابات الأوقاف.

الجدول رقم (02): أرصدة حسابات الأوقاف

الارصدة الخاصة بالحسابات إلى غاية:2012/12/31	المبلغ/ دج
حساب مركزي إيرادات	542.496.194.01
حساب مركزي نفقات	986.159.94
حساب هبات وأضرحة	15.887.734.48

المصدر: مديرية الشؤون الدينية الجزائرية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3-آفاق الاستثمار الوقفي:

تقوم حاليا إدارة الأوقاف بجملة من المشاريع الاستثمارية تهدف من خلالها تطوير وتنمية القطاع الوقفي، منها ما تم انجازه و البعض الآخر ما يزال في طور الانجاز نذكر من بينها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

*كانت أول اشكال هذا الاستثمار الحديث بشراء سيارات اجرة لتشكل فرص عمل للشباب العاطل عن العمل، وكذلك السعي لإنشاء مشاريع أخرى على غرار مجمعات وقفية، ومشاريع خاصة بالحرف و الصناعات التقليدية، حيث كانت فكرة " **طاكسي الوقف**" عبر تأسيس شركة خاصة اطلقوا عليها اسم "**ترانس وقف**" تمكنت من شراء **36 طاكسي** وشغلت عدد موازيا من الشباب، وتخطط الشركة لتوسيع العملية من خلال اقتناء مئات سيارات الاجرة و توزيعها على المحافظات.

*مشروع دار الامام بالمحمدية بالجزائر العاصمة، وهو موجه لتطوير معارف الائمة، ويحتوي على جناح للإدارة و قاعة للمحاضرات بها 800 مقعد و قاعة أخرى بـ 200 مقعد ومكتبة ونادي ومطعم و غرفة لإيواء حوالي 150 فرد، وتمويله من حساب الأوقاف مع اعانة من الدولة.

*مشروع حي الكرام ببلدية السحاولة بالعاصمة، وهو مركب وقفي كبير يشتمل على 150 مسكن ومستشفى، و170 محل تجاري، وفندق يسع 64 غرفة و 100 مكتبة، ومبنى للأيتام تسع إلى 200 يتيم، و مسجد يشمل على ساحة عامة، وموقف للسيارات، وتمويل هذا المشروع الوقفي يتم بتمويل من الدولة بنسبة 100% ومبلغ قدره 1.3 مليار دج.

*مشروع الجامع الاعظم الجاري انجازه، وهو عبارة عن مجمع ثقافي يضم 25 واجهة حيث يضم دارا للقرآن، ومعهدا عاليا للدراسات الإسلامية، يستوعب 3 ألاف طالب ومركزا ثقافيا وآخر صحيا ، وعمارة للسكن وأخرى للخدمات الإدارية إضافة إلى فندق من فئة 5 نجوم، و3 مكتبات ، وقاعة مسرح ومركز

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للعلوم، وقاعة مؤتمرات سعة 1500 مقعد ، ناهيك عن متحف للفنون و التاريخ، وصالات وفضاءات للإنترنت فضلا عن حدائق ومطاعم و ملاعب وورشات الحرف التقليدية و موقف للسيارات.

*مشروع بناء مركز ثقافي بوهران، ومشروع ترميم وإعادة بناء معهد الشيخ عبد الحميد بن باديس بقسنطينة، ومشروع المركب الوقفي البشير الابراهيمي ببلدية بوفاريك ولأية البليدة، إضافة إلى مشاريع أخرى منها ما هو في طور الانجاز.

حيث حسب احصائيات وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف الأخيرة ان الحظيرة الوطنية في الجزائر تتوفر حاليا على 16318 مسجد لم يتم فيها التسوية القانونية إلا بنسبة 37% حيث يبقى الهدف تحقيق 80% إلى جانب 9100 ملك وقفي تبقى بحاجة إلى بعث مشاريع استثمارية، حيث اعدت الوزارة خريطة وطنية للاستثمار في الاملاك الوقفية تتضمن 32 مشروعا في 24 ولأية بغلاف مالي يقدر بـ300 مليار دج وهي كلها مشاريع استثمارية وقفية و خيرية يعود ريعها و يوجه لفئات المجتمع الخيرية و كذلك الوزارة بصدد اطلاق مشاريع لإنجاز خمس مركبات وقفية بولايات سطيف، البليدة، ورقلة، بشار، معسكر، كما كشفت عن مشاريع الصناديق الوقفية ومن بينها صندوق رعاية الطفولة المسعفة[1]، في وقت ان الاملاك الوقفية في الجزائر محصورة فقط في بناء المساجد و المدارس القرآنية و الذي لا يساهم في تنمية المجتمع و تحريره وعليه وجب توسيع الوقف ليشمل الاستثمار في مختلف المجالات.

4- مقترحات و تصورات تمويل المشاريع الوقفية في الجزائر:

نرى ان عملية إصدار الصكوك الوقفية و توظيف حصيلتها في تمويل المشاريع الاستثمارية الوقفية يدخل في إطار دعم جهود الدولة الجزائرية للنهوض بالأوقاف من خلال الاستثمار الوقفي، تبعا للقانون المعدل

[1] – بلفوضيل لزرق، **37 في المائة نسبة تسوية الأملاك الوقفية في الجزائر**، تاريخ الاصدار: 2013/12/17، متاح على الموقع:
http://www.al-fadjr.com/ar/national/262474.html

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رقم01/07 المؤرخ في 28 صفر1422 الموافق لـ22 ماي 2001، الذي يهدف إلى فتح المجال لتنمية و استثمار الاملاك الوقفية.[1]

حيث تعتبر الصكوك الوقفية إحدى أهم الأدوات المالية ذات الكفاءة والفعالية التي تصلح للاستعمال من قبل المؤسسات الوقفية، لقدرتها على حشد و تعبئة الموارد المالية بطريقة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، مما يسهم في تفعيل دور الوقف في التنمية و الارتقاء بالمجتمع الإسلامي و يرفع العبء على الدولة.

4-1- طرق وتمويل المشاريع الوقفية من حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية:

بإمكان وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف بالجزائر الاستفادة من حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية لتمويل مشاريعها الوقفية وذلك بإحدى الطريقتين التاليتين:[2]

أولا: عن طريق مديرياتها في مختلف الوطن بإمكانها الاستفادة من الصكوك الوقفية بطرحها للاكتتاب العام أو الخاص، واستثمار حصيلتها بصيغ التمويل الإسلامية المختلفة من مضاربة و مشاركة وإجارة واستصناع ومرابحة وغيرها من الصيغ الآخرى و يكون الصرف على الموقوف عليهم من أرباح الاستثمار وعوائده فقط ويبقى رأس مال الوقف محفوظا.

ثانيا: عن طريق مديرياتها في مختلف الوطن بإمكانها تقسيم حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية إلى جزأين:

-جزء يستثمر بالصيغ الاستثمارية سالفة الذكر لتأمين وضمان استمرارية الوقف.

[1] – للمزيد من التفاصيل، انظر الموقع الالكتروني لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف الجزائرية على الرابط التالي، http://www.marw.dz/index.php/2010-01-21-09-36-45/166-2010-02-16-16-28-19

[2] – محمد ابراهيم نقاسي، مرجع سبق ذكره،ص24-25. بتصرف.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– جزء يخصص لتمويل المشاريع الاستثمارية للموقوف عليهم (مثلا: فئة الشباب العاطلين عن العمل).

4-2- التصور المقترح لتمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق الصكوك الوقفية:

نحاول وضع تصور مقترح لتمويل المشاريع الاستثمارية الوقفية عن طريق الصكوك الوقفية، باعتبار هذه الأخيرة أداة مالية إسلامية ذات كفاءة وفعالية عالية لتمويل مختلف مجالات الوقف الإسلامي، وإمكانية وصولها إلى اكبر عدد من الناس، حيث نرى انه يمكن لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف تمويل مشاريعها الوقفية من حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية بأحد الاسلوبين التاليين:[1]

أولا: التمويل بالقرض الحسن: من بين المشاريع التي تتولى وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف تمويلها في إطار تنمية الخدمات الاجتماعية، وكما ذكرناه سابقا:

– مشروع دار الامام المحمدية، الذي يهدف إلى تطوير معارف الائمة و الذي يتم تمويله من حساب الأوقاف مع اعانة من الدولة.

–مركب وقفي ببلدية السحاولة بالعاصمة و الذي يحتوي على عدة مرافق من مساكن، ومستشفى، ومحلات تجارية، وفندق ،ومكتبات، ومبنى للأيتام ،والذي يتم تمويله 100% من طرف الدولة.

وكذلك مشروع "**طاكسي الوقف**" عبر تأسيس شركة خاصة اطلقوا عليها اسم "**ترانس وقف**" تمكنت من شراء 36 طاكسي، وشغلت عددا موازيا من الشباب، وتخطط الشركة لتوسيع العملية من خلال اقتناء مئات السيارات الاجرة وتوزيعها على المحافظات.

[1] – محمد ابراهيم نقاسي، **مرجع سبق ذكره**، ص26-28. بتصرف.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- فبهدف توسيع هذا المشروع مثلا مشروع "طاكسي الوقف"، في مختلف أنحاء الوطن نحاول اقتراح التالي:

-قيام وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف من خلال مديرياته، بتحديد قيمة القرض المطلوب (وعاء الصندوق الوقفي) في كل ولاية بحسب نسبة الشباب العاطلين عن العمل، حيث يتم تقسيم المبلغ المطلوب إلى أوراق متساوية القيمة تطرح للاكتتاب فيها بنسبة من رصيد الودائع الجارية لدى البنوك الإسلامية خاصة وشركات التأمين و الضمان الاجتماعي نظرا لتوفر السيولة لديها، وحتى يتم تغطية الاكتتاب وتجميع المبلغ المطلوب لا بد على الحكومة الجزائرية ان تدعم هذه العملية من خلال تقديم ضمانات و منح امتيازات ضريبية مثلا للجهات المانحة، حتى تلقى عملية إصدار صكوك القرض الحسن القبول العام وعند تجميع المبلغ المطلوب، تقوم مديريات الشؤون الدينية و الأوقاف في كل ولأية بتحديد فئة المستفيدين و التي تتوفر فيهم الشروط و يتم منحهم التمويل بالقرض الحسن مباشرة للانطلاق في نشاطهم.

ثانيا: التمويل بصيغ التمويل الإسلامية ويكون ذلك عن طريق صرف حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية لتمويل مشاريع الموقوف عليهم باستخدام صيغ التمويل الإسلامية، كصيغة التمويل بالإجارة التمليكية وذلك باتباع الخطوات التالية:

-تتولى وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف من خلال مديرياتها بدراسة للسوق على مستوى كل ولأية لمعرفة الحرف الاكثر رواجا فيها و التي تسد احتياجات المجتمع من سلع وخدمات على المستوى المحلي.

-تحديد قيمة المبلغ المطلوب على مستوى كل ولأية و طرحها في شكل أوراق مالية متساوية القيمة للاكتتاب العام، خاصة على المؤسسات الوطنية العامة والخاصة و البنوك وشركات التأمين....

-تقوم مديرية الشؤون الدينية الأوقاف بالإعلان عن التمويل وتلقي الطلبات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من الموقوف عليهم.

-تقوم مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف بدراسة الطلبات.

-تقوم بشراء جميع المعدات و الالات وملتزمات الانتاج.

-يتم عقد اجارة تمليكية بين الموقوف عليهم و مديرية الشؤون الدينية والأوقاف، بعد الاتفاق على الاجرة ومدة الايجار ثم يتم تسليم التجهيزات والمعدات محل العقد إلى الموقوف عليهم وهم ملتزمون بدورهم بدفع اقساط الايجار في مواعيدها.

-عند انتهاء مدة عقد الإجارة تتنازل مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف إلى الموقوف عليهم ببيعها الأصل محل الإجارة مقابل ثمن ينفق عليه الطرفان، أو دفع ثمن رمزي، أو يهب الأصل المستأجر إلى الموقوف عليه في حالة دفعه للأقساط الإيجارية معادلة لثمن الأصل مع هامش الربح.

الخاتمة

نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الاسلام مؤسسة عظمى لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، كانت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلاميةتجسيداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة.

حان الوقت للتفكير بجدية في ارجاع المكانة اللازمة للأوقاف كعنصر أساسي ومهم في ترقية و تنمية المجتمع، باعتبار مؤسسة الأوقاف مؤسسة مالية ذات أهداف تنموية و اجتماعية تستمد منطلقها التنظيمي من الشريعة الإسلامية، وكذا معاملاتها من اجل تجسيد الصفة الدينية في الحياة الاقتصادية، فيمكن اعتبارها مصدرا مهما للتمويل والتنمية الأمر الذي يعني اتاحة المزيد من فرص العمل و استغلال الثروات المحلية و زيادة الانتاج، وتحسين مستوى المعيشة، لذا يجب على الجهات المسؤولة تفعيل دور هاته المؤسسة في دعم المشاريع الاستثمارية، حيث يعد استثمار الوقف مجالا من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مجالات تحريك الأموال وعدم تركزها في ناحية معينة، وذلك بتداولها و إعادة توزيعها بين افراد المجتمع ممن يحسنون استغلالها، الأمر الذي يعود نفعه على المجتمع و يحقق له النمو الاقتصادي.

إن استثمار أموال الوقف يحقق مصالح الموقوف عليهم، ويحقق مصالح الامة عامة، في ترميم الفروقات الاجتماعية، والمساهمة في حل مشكلة البطالة، وتوجيه الاستثمارات إلى القطاعات الانتاجية التي يحتاجها المجتمع كالسكن، والزراعة، والصناعة المتطورة، والخدمات في الفنادق، وفي مجال التعليم بالاستثمار في إنشاء المدارس وفتح الجامعات الربحية....الخ

وقد ظهرت الصكوك الوقفية إحدى أشكال الصكوك الإسلامية كأداة مالية إسلامية ذات كفاءة وفعالية عالية لتمويل مختلف مجالات الوقف الإسلامي، ويمكن وصولها إلى أكبر عدد ممكن من الناس، وبالتالي توفيرها التمويل لقطاع الوقف الإسلامي، كما يمكن توجيه هذا التمويل إلى مجالات أوسع يستفيد منها كافة قطاعات وفئات المجتمع، نظرا لتنوع صيغ التمويل الإسلامية التي تقوم عليها الصكوك الاستثمارية الوقفية.

فعلى الرغم من كثرة الاعيان الوقفية في العديد من البلدان على غرار الجزائر، إلا أن الاهمال و التهميش قد طالها بشكل أو بآخر، ومن ثم دعت الضرورة إلى إعادة النظر في كيفية تنمية واستثمار هذه الأوقاف، فبعد حصول الجزائر على الاستقلال لم يهتم بالأوقاف، و قد كان الجزء الاكبر منها قد ضاع بطريقة أو بأخرى خاصة في الثورة الزراعية التي استحوذت على العديد الاعيان الوقفية، فجاء قانون 10/91 الذي أعطى دفعة قوية لعودة الأوقاف، ومن ثم فقد تلته العديد من المراسيم التي سعت إلى حصر الأوقاف واسترجاعها، الدخول في مشاريع جديدة يعطي إشارة واضحة للسعي الجاد نحو النهوض بالأوقاف في الجزائر على الرغم من أن ذلك تعترضه العديد من المشاكل والمعوقات المختلفة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن الأوقاف في الجزائر لا تزال في وضع لا يسمح لها بالقيام بجميع ما هو منوط بها والوصول إلى دورها التنموي، ولذا وجب استحداث طرق حديثة للتغلب على الصعاب لأجل الاستثمار الامثل للكم الهائل من الأوقاف التي تزخر بها الجزائر، حيث يمكن للتجربة الجزائرية في مجال الأوقاف الاستفادة من التجارب التي تطرقنا اليها في الدراسة، ومدى مساهمة الصكوك الوقفية كإحدى أشكال الصكوك الإسلامية في دعم و تنمية الوقف الإسلامي من خلال إمكانية توظيف هذه الالية الخيرية لحشد مزيد من الواقفين و مزيد من الأموال للأغراض الوقفية ، للنهوض و احياء دور مؤسسة الوقف في تنمية المجتمع، والمساهمة في تطوير الوقف و ذلك من خلال الزيادة في الأصول الوقفية و استثمارها الاستثمار الامثل.

قائمة المراجع:

1. أشرف محمد دوابه، **الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط 1، دار السلام، القاهرة، مصر، 1430 هـ - 2009م.
2. الصالح، محمد، "**الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع**"، الطبعة الأولى،2001.
3. المصباح المنير الصادر مع الكاف، نقلاً عن : محمد علي القري بن عيد، **الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها**، ورقة بحث مقدمة إلى "الدورة 19 لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، إمارة الشارقة، الامارات العربية المتحدة، 1-5 جمأدى الأولى 1430 الموافق ل 26-30 افريل 2009.
4. المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار**، البحرين، 1431هـ-2010
5. العياشي صادق فراد ومحمود احمد مهدي، **الاتجاهات المعاصرة في**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تطوير الاستثمار الوقفي، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة 1997 .

6. ابو محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، **المغني**، مطبعة الملك فهد بن عبد العزيز ،الجزء8، السعودية، 1999.
7. الطيب داودي، **الوقف وآثاره الاقتصادية والاجتماعية في التنمية**، مجلة البصيرة، دار الخلدونية،الجزائر ،العدد2.1998.
8. السدحان، عبد الله،"**دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها**"، مؤتمر الأوقاف. الأول، السعودية، 2001.
9. الجمل، احمد، "**دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة**"، دار السلام. للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007.
10. بن عيشي بشير، **الوقف و دوره في التنمية الاقتصادية مع دراسة تطبيقية للوقف في الجزائر**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الثالث للأوقاف بالجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية 2009.
11. زياد الدماغ ،" **دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي**" ، المؤتمر العالمي "قوانين الأوقاف وإدارتها–وقائع وتطلعات"، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 20، 22 أكتوبر 2009.
12. لحلو بوخاري، وليد عايب: **اليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية وأثر الازمة المالية على سوق الصكوك الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول: – الاقتصاد الإسلامي، الواقع..ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، 23 ، 24 فيفري 2011 .
13. المغربي، محمد الفاتح، "**دور الوقف في التمويل الاقتصادي**"، الملتقى الدعوي الثالث، السودان، 2010.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

14. محمد مبارك البصمان: **صكوك الإجارة الإسلامية (دراسة قانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية)**، ط 1، دار النفائس، عمان، 2011.

15. محمد ابو زهرة ، **محاضرات في الوقف**، دار الفكر العربي، الطبعة2، القاهرة،1972.

16. محمد بوجلال، **الحاجة إلى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم اغراض التنمية الاقتصادية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، مكة، مارس 2003.

17. منذر قحف ،**الوقف الإسلامي، تطوره، ادارته، تنميته**، دار الفكر ،دمشق،سوريا،2000.

18. محمد بن احمد بن صالح الصالح، **الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع**، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية ،2001.

19. منصور، سليم،"**الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**"،

20. سليم هاني منصور، **الوقف و دوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**، مؤسسة الرسالة، ناشرون، ط2004،01.

21. سامي الصلاحات، **مرتكزات أصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز ، جدة ، مجلد 18 ، العدد2، 2005 .

22. عبد الله بن محمد المطلق: **الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية (عرض وتقويم)**، جامعة الملك عبد العزيز، جدة- السعودية، 24-26 ماي 2010.

23. عادل عيد: **الصكوك الإسلامية، وثيقة رقم: 2012/8608** جمعية النهوض بالأزهر وتطويره، مصر، 2012.

24. عبد الستار ابراهيم الهيتي، **الوقف و دوره في التنمية**، مكتبة الشيخ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

علي بن عبد الله ال ثاني، الوقفية العالمية، قطر 1997.

25. عبد الله بن احمد الرايد، **أهمية الوقف و حكمة مشروعيته**، مجلة البحوث الإسلامية،عدد36.

26. عطيه فتحى الويشى- **أحكام الوقف وحركة التقنين المعاصر في دول العالم الاسلامى المعاصر**- الامانة العامة للأوقاف بالكويت 1423هـ- 2002م.

27. د.علي محي الدين القره داغي، **تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها**، مجلّة أوقاف الصادرة عن الامانة العامة للأوقاف دولة الكويت، ع 7.

28. عبده، عبد العزيز، "**اثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية. للوقف في اليمن**"، رسالة ماجستير، 1997

29. عبد الجبار السبهاني، **وقف الصكوك وصكوك الوقف**، مؤتمر الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامي 2013،جامعة اليرموك، اربد، الاردن، 12،13 تشرين الثاني 2013 .

30. فؤاد عبد الله العمر، **إسهام الوقف في العمل الاهلي والتنمية الاجتماعية** – نشر الامانة العامة للأوقاف بالكويت 1421هـ – 2000م.

31. صفية أحمد أبو بكر: **الصكوك الإسلامية**، بحث مقدم إلى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي-الامارات، 31 ماي- 3جوان 2009.

32. صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة،2006.

33. شوقي جباري، فريد خميلي: **دور الهندسة المالية في علاج الازمة المالية**، المؤتمر العلمي الدولي: الأزمة المالية ... اقتصادي إسلامي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان،1، 2 /12/ 2010.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com